7862 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران نا عثمان بن أحمد بن السماك نا محمد بن علي بن بحر البراز حدثني محمد بن إبراهيم البرحلاني عن أبيه قال Y سألت بشرا يعني ابن الحارث عن رجل له أب بالثغر و له أم ببغداد و أمه تنهاه أن يأتي أباه و أبوه يريد أن يأتيه و يكون عنده أيضا قال : بشر سألت عبد ا بن داود هذا عن هذا فقال : يقيم عند أمه و لا يأتي أباه إلا أن تأذن له أمه قلت لبشر : فإن يزيد نا عن هشام عن الحسن قال : للأم ثلثا البر و للأب الثلث قال بشر سمعت فضيل بن عياض يذكر عن هشام عن الحسن هذا الحديث فقلت له فحدثت به بهز بن حكيم فقال : لهذا في العطية و قال بشر : أرى الأب يأخذ من مال ابنه إذا كان يحتاج ما يكفيه و الأم أيضا تأخذ بقدر ما تحتاج و قال : للأب و الأم في هذا سواء و أما في الإقامة فأنا إلى الأم أميل